

إحكام الأحكام

الحديث 312 : توفي حميم لأم حبيبة فدعت بصفرة الخ .

321 - الحديث الثاني : عن زينب بنت أم سلمة Bهما قالت [توفي حميم لأم حبيبة فدعت بصفرة فمسحت بذراعيها فقالت : إنما أصنع هذا : لأنني سمعت رسول الله A يقول : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج : أربعة أشهر وعشرا] .
الحميم : القرابة